بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم لكتاب

الطرق الحكمية في السياسة الشرعية

بقلم الدكتور محمد الزحيلي
وكيل كلية الشريعة للشؤون العلمية بجامعة دمشق

الحمد لله الذي أمر بالعدل والإحسان ، وأنزل الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ، ودعا في محكم آياته إلى القضاء والتحاكم ، وأوجب إقامة الحق بين العباد .

والصلاة والسلام على خير خلقه ، وخاتم رسله ، الذي أرسله الله رحمة للعالمين ، وجاء بالهدى ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم ، وأقام العدل ، وحكم بالقسط ، وسار على القسطاس المستقيم ، وتمسك بالحق وأمر به ، وأدّى الأمانة ، وبلغ الرسالة ، ونصح الأمة ، وجاهد في الله حق جهاده ، وتركنا على شريعة بيضاء نقية ، ليلها كنهارها ، من تمسك بها رشد وسعد في الدنيا والآخرة ، ومن زاغ عنها ، وأعرض عن منهجها فإن له معيشة ضنكى في الحياة الدنيا ، ويحشره الله تعالى يوم القيامة أعمى ، لنسيانه شرع الله وأحكامه ، وتنكبه عن الصراط المستقيم .

وبعد : فقد عرض عليَّ الأخ الفاضل السيد بشير محمد عيون الطبعة الجديدة التي يقوم بنشرها لكتاب « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية » للإمام ابن قيم الجوزية ، ورغب إليَّ بالتقديم لها ، لصلتي الوثقى بهذا الكتاب وموضوعه ، وقربه من اختصاصي الدقيق في

الدراسات الشرعية ، وكثرة اشتغالي بهذه البحوث والموضوعات ، فرأيت من الواجب تلبية الدعوة ، والقيام بالنصح ، والتمهيد للكتاب .

ورأيت أن أقدم للقارىء الكريم نبذة مختصرة جداً عن حياة ابن القيم رحمه الله تعالى وآثاره العلمية ، ثم أعرض باختصار شديد لمحتويات الكتاب الذي بين أيدينا ، ثم أذكر أهمية الكتاب وموضوعه الخطير وتفرده على غيره ، ثم أشير إلى ميزات هذه الطبعة الجديدة .

أولاً : نبذة مختصرة عن حياة ابن قيم الجوزية :

إن ابن القيم رحمه الله تعالى غني عن التعريف والبيان ، ويعرفه كل طالب علم ، ويعترف بفضله ومكانته كل عالم ، وإن اسمه على كل لسان ، وكتبه تطبق الآفاق ، ولذلك نقتصر في ترجمته على التذكير بأهم الجوانب في اسمه وحياته وآثاره .

فهو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ، أبو عبد الله ، شمس الدين ، الزُرعي ، الدمشقي ، المعروف بابن قيم الجوزية ، الفقيه الحنبلي ، الأصولي ، المحدث ، المفسر ، النحوي ، الأديب ، الواعظ ، الخطيب ، المصلح ، المجتهد ، الزاهد .

ولد بدمشق سنة ٦٩١ هـ ، وبها نشأ وترعرع وطلب العلم ، وجدَّ واجتهد ، وأخذ عن علمائها ، ثم صار إماماً ، وتتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨ هـ ــ ١٣٢٨ م) وكان لا يخرج عن أقواله ، وينتصر له ، وهذب كتبه ، ونشر علمه ، وسجن معه في قلعة دمشق ، وأطلق بعد موت ابن تيمية رحمه الله تعالى ، وسجن مرات أخرى بعده .

تفقه في المذهب الحنبلي ، وتعمق في التفسير وأصول الدين ، وأتقن علوم الحديث وأصول الفقه والعربية والنحو وكلام أهل التصوف ، وكان جريء الجنان ، شجاعاً في الحق ، لا يحابي فيه أحداً ، وامتحن كثيراً ، وأوذي لذلك ، وكان كثير الصلاة والعبادة والتلاوة ، جم التواضع ، حسن الخُلُق ، جمع كتباً كثيرة . وتتلمذ عليه خلق لا يحصون ، إلى أن توفي بدمشق سنة (٧٥١ هـ ــ ١٣٥٠ م) ودفن بمقبرة باب الصغير[1] .

---

(١) انظر ترجمته بتوسع في « ذيل طبقات الحنابلة » لابن رجب الحنبلي ٤٤٧/٢ ، « الدرر الكامنة » لابن حجر العسقلاني ٢١/٤ ، « البدر الطالع » للشوكاني ١٤٣/٢ ، « بغية الوعاة » للسيوطي ٦٢/١ ، « البداية والنهاية » لابن كثير ٢٣٤/١٤ ، « شذرات الذهب » لابن العماد ١٦٨/٦ ، « طبقات المفسرين » للداودي ٩٠/٢ ، =

قال الشوكاني : « برع في جميع العلوم ، وفاق الأقران ، واشتهر في الآفاق ، وتبحر في معرفة مذاهب السلف ، وغلب عليه حبُّ ابن تيمية » .

وكان ابن القيم رحمه الله تعالى واسع المعرفة ، متعدد الثقافة ، وله عقلية فذة ، وفكر وقاد ، واطلاع كبير ، فهو دائرة معارف ، وموسوعة علمية ، وصنف مصنفات عظيمة كتبها بخطه الحسن ، وله شعر ونظم ، وتلقى الناس كتبه بالقبول ، وعكفوا عليها بالدراسة والنسخ ، وانتشرت في الآفاق ، وطبع كثير منها في العصر الحاضر ، واستفاد الناس منها لسعتها وغزارة مادتها ، وتنوعها في الحديث والسيرة ، والفقه وأصول الفقه ، والزهد والتربية النفسية ، وتناولها لشؤون الدنيا والحكم والسياسة إلى السياحة في رياض الجنة ، والسفر بالأرواح إلى بلاد الأفراح ، والاشتياق للجنَّة ونعيمها ، وبيان الصراط المستقيم للتحذير من أهل الجحيم ، ومقارنة الأديان ، والرد على الشبه والضلالات .

وأهم كتبه في الفقه وأصوله : « إعلام الموقعين عن رب العالمين » ، و « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية »[1] ، و « أحكام أهل الذمة » ، و « تحفة المودود في أحكام المولود »[2] ، وفي الحديث والسيرة النبوية : « تهذيب سنن أبي داود » ، و « زاد المعاد في هدي خير العباد » ، وفي التوحيد والعقيدة : « اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية » ، و « الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة » ، و « شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل » ، و « هداية الحيارى من اليهود والنصارى » ، و « حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح » ، وفي الزهد والأخلاق والرقائق : « مدارج السالكين شرح منازل السائرين » ، و « عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين » ، و « الوابل الصيب من الكلم الطيب »[3] ، وله في التفسير وعلوم القرآن والعلوم الأخرى كتب كثيرة مفيدة ، كبيرة وصغيرة أهمها : « بدائع الفوائد » ، وهو من أنفس كتبه ، ويقع في أربعة أجزاء ، و « الفوائد »[4] في مجلد ، و « روضة المحبين » ، و « طريق الهجرتين وسفر

« الفتح المبين » للمراغي ١٦١/٢ ، « جلاء العينين » ص ٣٠ ، « النجوم الزاهرة » ٢٤٩/١٠ ، « الوافي بالوفيات » للصفدي ٢٧٠/٢ ، « الأعلام » للزركلي ٢٨٠/٦ .

(١) وهو كتابنا هذا .

(٢) و (٣) و (٤) وقد قام بنشرها وتحقيقها بشير محمد عيون .

السعادتين » الذي طبع عدة مرات ، و « مفتاح دار السعادة » ، و « جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام »[1] ، و « الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان » ، و « أمثال القرآن » ، و « التبيان في أقسام القرآن » ، وغيرها من الكتب النافعة والمتنوعة .

وابن القيم رحمه الله تعالى معروف بقلمه السيال ، وروحه المتدفقة ، وحماسه الشديد ، وعقله المتفتح ، وحرصه على الدعوة وبيان مقاصد الشريعة ، كما يعرف بأسلوبه المشرق ، وبيانه الناصع ، وثقافته الواسعة ، وإحاطته بجوانب الموضوع ، وإشراق العبارة ، ووضوح الأسلوب ، والاعتماد على الأدلة والحجج ، والالتزام بالمنطق والموضوعية ، لذلك ظهرت في كتبه الحِكم المأثورة ، والعبارات المحكمة ، والجمل السديدة ، والأقوال الخالدة التي يرددها العلماء ، وينقلها المصنفون ، ويرجع إليها المنصفون ، ويقتبسها المؤلفون والمتحدثون ، وأكتفي باثنتين منها ، فيقول رحمه الله تعالى :

« فإن الله أرسل رسله ، وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسموات ، فإن ظهرت أمارات العدل ، وأسفر وجهه بأي طريق كان فثمَّ شرع الله ودينه »[2].

ويقول أيضاً : « إن الشريعة مبناها وأساسها على الحِكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهي عدل كلها ، ورحمة كلها ، وحكمة كلها ، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور ، وعن الرحمة إلى ضدها ، وعن المصلحة إلى المفسدة ، وعن الحكمة إلى العبث ، فليست من الشريعة ، وإن أدخلت فيها بالتأويل ، فالشريعة عدل الله بين عباده ، ورحمته بين خلقه ، وظله في أرضه ، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتمَّ دلالة وأصدقها »[3].

---

(١) نشرته مكتبة دار البيان بدمشق بتحقيق عبد القادر وشعيب الأرناؤوط .

(٢) « الطرق الحكمية » ص ١٣ طبعتنا ، « بدائع الفوائد » ١٥٣/٣ ، « أعلام الموقعين » ٣٧٣/٤ .

(٣) « إعلام الموقعين » ١٤/٣ .

ومن أراد التوسع فليرجع إلى كتب ابن القيم رحمه الله تعالى ليمتع قلبه وروحه وفكره وعقله بالمعاني السامية ، والعواطف الجياشة ، والقواعد العامة ، والألفاظ البليغة ، والأقوال المأثورة[1].

ثانياً : محتويات كتاب « الطرق الحكمية » :

هذا الكتاب في القضاء الإسلامي والدعاوى والبينات وطرق الإثبات الشرعية التي جاء بها الدين الحنيف ، وأقرها الشرع القويم ، وأوجب على الأمراء والحكام والقضاة أن يسلكوها ، ويقفوا عندها ، ويعتمدوا عليها في الأقضية ، ولا يتجاوزوها إلى الطرق الفاسدة ، فليس بعد الحق إلا الضلال ، وهي طرق موضوعية صالحة لتحقيق الصلاح للناس ، وإبعاد الفساد عنهم في كل زمان ومكان ، ولم يغفل ابن القيم رحمه الله تعالى عن أهم عناصر القضاء ، ومحور الدائرة فيه ، وهم القضاة ، فذكّر بآداب القاضي ، وركز على صفاته ، وما يجب أن يتمتع به من الفراسة في القضاء وسماع الدعوى والبينات ، ليجمع بين فقه النفس والمعرفة التامة بأحكام الشرع ، وأحوال الناس ، ومقتضيات الحياة والأحداث .

وجاء في مقدمة المصنف رحمه الله تعالى أن سبب التأليف هو السؤال « عن الحاكم والوالي يحكم بالفراسة والقرائن التي يظهر له فيها الحق ، والاستدلال بالأمارات ، ولا يقف مع مجرد ظواهر البينات والأحوال ، حتى إنه ربَّمَا يتهدّدُ أحد المدَّعيين إذا ظهر له أنه مبطل ، وربما سأله عن أشياء تدل على بيان الحال ؟ » فأجاب ابن القيم رحمه الله تعالى بقوله : « فهذه مسألة كبيرة ، عظيمة النفع ، جليلة القدر ، إن أهملها الحاكم أو الوالي أضاع حقاً كثيراً ، وأقام باطلاً كبيراً ، وإن توسع ، وجعل معوله عليها ، دون الأوضاع الشرعية ، وقع في أنواع من الظلم والفساد » وبيَّن أن العلامة أبا الوفا ابن عقيل « سئل عن هذه المسألة ؟ فقال : « ليس ذلك حكماً بالفراسة ، بل هو حكم بالأمارات » ثم أكد ابن القيم رحمه الله

---

(١) انظر كتاب « الفوائد » الذي حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه ونشره السيد بشير محمد عيون ، ويقول في مقدمته : « ولقد وافق الاسم المسمى » .

تعالى ذلك بقوله : « والحاكم إذا لم يكن فقيه النفس في الأمارات ودلائل الحال ، ومعرفة شواهده ، وفي القرائن الحالية والمقالية ، كفقهه في جزئيات وكليات الأحكام ، أضاع حقوقاً كثيرة على أصحابها ، وحكم بما يعلم الناس بطلانه ، ولا يشكون فيه ، اعتماداً منه على نوع ظاهر ، لم يلتفت إلى باطنه وقرائن أحواله »[1].

وانفرد ابن القيم رحمه الله تعالى في هذا الكتاب بالتوسع في القضاء بالقرائن والأمارات التي تعتمد على فطنة القاضي وفراسته ، وقرر هذا المبدأ فقال : « فالشارع لم يلغ القرائن والأمارات ودلائل الأحوال ، بل من استقرأ الشرع في مصادره وموارده ، وجده شاهداً له بالاعتبار ، مرتباً عليها الأحكام »[2] ، ثم قال : « ولم يزل حُذَّاقُ الحكام والولاة يستخرجون الحقوق بالفراسة والأمارات »[3]، وذكر أمثلة سمَّاها « محاسن الفراسة » وروى لها أمثلة كثيرة ، وشواهد تاريخية ، ونماذج واقعية ، وأخباراً طريفة وممتعة .

ولما كان القضاء عامة ، وطرق الإثبات خاصة ، وإصدار الأحكام القضائية بشكل أخص يعتمد على قوة المدارك ، وجودة الفكر والرأي . ويهدف إلى حسن التصرف ، وتأمين العدل ، وتحقيق الأمن ، وهذا كله من السياسة الشرعية المحمودة ، والمقررة في دين الله ، لذلك سمى ابن القيم رحمه الله تعالى كتابه « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية » ، وجاء عنوان الكتاب في إحدى النسخ الخطية : « هذا كتاب الفراسة المرضية في أحكام السياسة الشرعية ، لأبي عبد الله محمد بن قيم الجوزية رحمه الله برحمته ، وأسكنه فسيح جنته ، آمين » لذلك نقل ابن القيم تعريف السياسة الشرعية عن ابن عقيل ، فقال : « السياسة ما كان فعلاً يكون الناس أقرب إلى الصلاح ، وأبعد عن الفساد ، وإن لم يضعه الرسول ، ولا نزل به الوحي »[4]، ثم حرَّر ابن القيم رحمه الله تعالى المبدأ الإسلامي في السياسة الشرعية ، بقوله : « فلا يقال : إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع ، بل

---

(١) « الطرق الحكمية » ص ٣ — ٤ .

(٢) « الطرق الحكمية » ص ١٢ .

(٣) « الطرق الحكمية » ص ٢٤ وما بعدها .

(٤) « الطرق الحكمية » ص ١٢ .

هي موافقة لما جاء به ، بل هي جزء من أجزائه ، ونحن نسميها سياسة تبعاً لمصطلحكم ، وإنما هي عدل الله ورسوله »[1].

ثم شرع بالأدلة والأمثلة من أقوال الصحابة والتابعين ، وسيرة الخلفاء الراشدين ، وآراء الأئمة المجتهدين والفقهاء والقضاة ، ممن يؤخذ بقولهم ، ويعتد برأيهم ، ويستأنس باجتهادهم في الفراسة والأمارات والسياسة الشرعية .

واستطرد ابن القيم رحمه الله إلى بيان بعض طرق الإثبات التي تبين الحق وتظهره ، وأنها ليست محصورة بعدد معين ، ووسائل محددة ، وعرض أمثلة مختلفاً فيها كالحكم بشاهد واحد ، والشاهد واليمين ، وشهادة النساء منفردات ، والرجل الواحد في الخبرة ، والنكول (ص ٥٩ ـ ٧٨) .

ثم بدأ الكلام عن الدعاوى وأنواعها ، مستعرضاً الأحكام الشرعية في الدعوى والبينات عامة ، ومبيناً دعاوى التُّهم أي الدعاوى الجنائية ، والتحقيق فيها ، ومدى مشروعية حبس المتهم وضربه ، وأنواع المعاصي والمنكرات التي تستوجب العقوبة ، وأنواع العقوبات الشرعية في الحدود والقصاص والتعازير ، (ص ٧٨ ـ ٩٥) .

ثم شرع ابن القيم رحمه الله تعالى في الطرق التي يحكم بها الحاكم ، وهي وسائل الإثبات الشرعية بأنواعها المختلفة ، وأحكامها التفصيلية ، وأقوال الأئمة والفقهاء في كل منها ، كالشهادة واليمين ، والأمارات والقرائن ، والخبرة والشاهد واليمين ، والمرأتين واليمين والرجل والمرأتين ، وشهادة النساء منفردات بدون رجل معهن ، والنكول ، وبيَّن اختلاف الناس في شهادة الصبيان المميزين ، وشهادة الفساق ، وشهادة الكافر ، والحكم بالإقرار ، والحكم بالخط المجرد أي بالكتابة ، والعلامات الظاهرة ، والقرعة والقافة ، (ص ٩٥ ـ ١٩٨) .

ثم انتقل رحمه الله تعالى إلى الحسبة ، وهي نوع من أنواع القضاء في الشريعة الغراء ، وتختص في الحكم بين الناس فيما لا يتوقف على دعوى ، وعرفها بأنها : « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي بعث الله به رسله ، وأنزل به كتبه ، ووصف به هذه الأمة ، وفضلها

(١) « الطرق الحكمية » ص ١٤ .

لأجله على سائر الأمم التي أخرجت للناس » وأن ذلك واجب - في الأصل على كل مسلم قادر ، وبيَّن ابن القيم أهمية الحسبة ، وأنه ولاية منفردة عن القضاء العادي ، كما أفردت ولاية المظالم ، ثم بيَّن المنكرات التي يسعى والي الحسبة إلى منعها ، وتطرق إلى والي الحسبة وما يعمله من التسعير وغيره ، ومنع الغش أو العبث بالموازين والمكاييل ، والتجاوز على الطرق العامة ، والحدود المرسومة ، (ص ١٩٨ - ٢٢٤) واستطرد في هذا المكان إلى بحث فريد من نوعه ، وسبق فيه ابن القيم غيره ، وأصبح هذا الموضوع مطروحاً للبحث والمناقشة في العصور الأخيرة ، وهو التعزير بالعقوبات المالية ، كجزء من أحكام قضاء الحسبة وغيره ، (ص ٢٢٤ - ٢٤٤) .

ثم عاد ابن القيم رحمه الله تعالى إلى بحث القرعة كطريق من طرق الأحكام ، وبين مشروعيتها ومواضعها ، وضرب الأمثلة والأدلة الشرعية لها ، وختم بها الكتاب (ص ٢٤٥ - ٢٧٦) ، قائلاً : « وبالجملة فمن تأمل ما ذكرنا في القرعة تبين له : أن القول بها أولى من إيقاف المال أبداً حتى يصطلح المدّعون ، وبالله التوفيق ، والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وإمام المرسلين ، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين » .

ثالثاً : موضوع الكتاب وأهميته :

بعد هذا السرد الموجز لمحتويات الكتاب ، وعناوينه الرئيسة نبين أهمية هذا الكتاب ومنهجه ومكانته من جهة ، وأهمية موضوعه ، ومكانة بحوثه من جهة أخرى .

فهذا الكتاب من أعظم كتب ابن القيم رحمه الله تعالى التي انفرد بها على غيره في مجال القضاء والإفتاء والسياسة الشرعية وطرق الإثبات والحسبة ، ويكاد أن يكون منفرداً ومبدعاً ومتميزاً على غيره من الكتب بأنه أول من كتب عن الفراسة والقرائن القضائية وضبطها ، ووضع قواعدها التي تحفظ النتائج ، وتحقق العدل ، وتبعد عن العبث والأهواء والنزوات والترهات ، ليبقى القاضي ضمن دائرة الشرع في وسائله التي يسلكها للوصول إلى الأهداف التي قررها الشرع الحنيف ، لأن الغاية لا تبرر الوسيلة ، وأن الله سبحانه وتعالى تعبَّدنا بالوسائل كما تعبَّدنا بالغايات ، وأن الشريعة الغراء رسمت المناهج ، وشرعت السبل التي

توصل إلى المقاصد العليا ، والأهداف النبيلة في إقرار الحق ، وصيانة العدل ، وحفظ الحقوق ، والدماء والأعراض ، واجتثاث الظلم والبغي ، والطغيان والفوضى ، والخوف والعدوان على الفرد والمجتمع ، والأمة والدولة ، ليعيش الإنسان في ظلال القرآن والسنة والشرع قرير العين ، هادىء النفس ، مرتاح البال ، مطمئناً على نفسه وعرضه ، ودمه وماله ، وحاضره ومستقبله .

وهذا الكتاب أحد أهم الكتب الشرعية في نظام القضاء الإسلامي ، وفي طرق الإثبات أمام القضاء عامة ، وفي القرائن القضائية والأمارات التي يجب مراعاتها أثناء النظر في الدعوى خاصة[1].

والكتاب خلاصة وافية لأصول التحقيق القضائي ، وقواعد البينات أمام المحاكم ، مع التنبيه لآداب القاضي وصفاته ، وحقوقه وواجباته ، ويجمع الكتاب بين دفتيه بين الأحكام الفقهية ، والأدلة الشرعية ، والسوابق القضائية ، وأخبار القضاة وسير القضاء في التاريخ الإسلامي ، ويمزج ذلك مع بيان أهداف الدين ومقاصد الشريعة ، ومعالجة القضايا المتطورة ، والمسائل المستجدة مع تقلب الأحداث وتغير الزمان ، ولذلك يعتبر هذا الكتاب نسيج وحده بين كتب القضاء والإثبات في الفقه الإسلامي ، مع براعة الأسلوب ، وحسن البيان ، ووضوح المعنى والعرض مما يجذب القارىء له ، ويمسك بتلابيبه إلى متابعة القراءة ، والتشويق لما سيأتي من أفكار .

ويأتي ابن القيم رحمه الله تعالى بالفروع الفقهية الكثيرة المبثوثة في ثناياه ، ويمزجها بأحكام الحسبة والإدارة ، والأمثلة القضائية من أعمال السلف والقضاة والمفتين في مختلف

---

(١) رجعت إلى هذا الكتاب واعتمدت عليه كثيراً في بحوثي العلمية ، وكتبي الجامعية ، واستفدت منه في رسالتي في الإجازة في الشريعة « نظام القضاء في الإسلام » وفي رسالة الدكتوراه « وسائل الإثبات » وفي « التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقه في المملكة العربية السعودية » و « أصول المحاكمات الشرعية والمدنية » وفي تحقيق كتاب « أدب القضاء لابن أبي الدم الحموي الشافعي » ، (٦٤٢ هـ) ، وفي عدد من المقالات والبحوث المنشورة في المجلات .

الفروع مما يندر وجوده في كتاب آخر ، ويذكر أمثلة فذة في التحقيق القضائي لإقامة العدل وتنفيذ الأحكام .

وطريقة ابن القيم في هذا الكتاب أن يعرض الموضوع ، ويبين أقوال السلف والأئمة وعلماء المذاهب ، ويحدد مواطن الاتفاق والاختلاف ، ويحرر مناط النزاع ، ويدلي بالأدلة الشرعية ، ويميز الروايات الصحيحة ، ويناقش الأدلة والآراء ، ويستدرك على غيره ، ليصل إلى القول الراجح ، الذي يتفق مع منهج القرآن والسنة ، ويدعّمه بالأدلة والتطبيق العملي في تاريخ القضاء الإسلامي ، مما يجعله كتاباً فريداً في موضوعه وفي منهجه ، ويحتاجه القاضي والفقيه ، والمجتهد والمشرع ، ورجل الإدارة والحكم ، والطالب والعالم .

ومما انفرد به ابن القيم رحمه الله تعالى قوله بالحكم بشهادة الشاهد الواحد إذا علم صدقه من غير يمين[1] ، وهو ما تسير عليه معظم قوانين الإثبات والبينات في العالم اليوم .

وموضوع الكتاب مهم جداً ، لأنه يساهم في تحقيق الهدف من وجود القضاء والتنظيم القضائي ، وهو إقامة العدل ، وتحقيق القسط ، وأن السلطة القضائية تجمع بين فقه العلماء ، وعقل الحكماء ، وبين نفوذ الحاكم الذي يستمد منه القاضي القوة والسلطة ، وأن القضاء ركن من أركان الدولة ، وجزء هام من مقومات المجتمع ، وتقع على مسؤوليته حماية الأنفس والأرواح والأموال والحقوق ، ويؤمن الطمأنينة والهدوء والسلام والأمن في المجتمع .

والقضاء عند الأمم رمز لسيادتها واستقلالها ، والأمة التي لا قضاء فيها لا حق ، ولا عدل فيها ، وتاريخ القضاء في كل أمة عنوان على مجدها ، ودلالة على تطور العقل فيها ، ونضوج التفكير ، وتحديد مستواه الذي وصلت إليه .

والقضاء والعدل يدلان على أشكال الدول والحكومات ويظهران مدى استقرار الأشخاص في الحكم ، ونظرتهم إلى الأمة والرعية والشعب ، وبالعدل قامت السماوات والأرض ، وهو أساس العمران ، والقضاء أفضل مظهر يتمثل فيه العدل الذي جعله أرسطو

---

(١) « الطرق الحكمية » ص ٦٧ ، ١٠٩ .

قوام العالم ، وهو أساس الملك ، وهو أقوى دعامة لاستتباب الأمن ، واستقرار النظام ، ورقي المجتمع ، وتقدم الأمة .

يقول الثعالبي : « بالرأي تُصلح الرعية ، وبالعدل تَمْلك البرية ، من عدل في سلطانه استغنى عن أعوانه ، من مال إلى الحق مال إليه الخلق ، إذا رعيت فاعدل ، فالعدل يُصلح الرعية ، وإن ظلم السلطان لم يعدل أحد في حكم ، وإن عدل لم يَجْسُر أحد على ظلم » ثم يقول : « الظلم مسلبة للنعم ، والبغي مجلبة للنقم ، أقرب الأشياء صَرْعة الظلوم . وأنفذ السهام دعوة المظلوم ، من طال عدوانه زال سلطانه ، من ظَلَم عقَّ أولياءه ، ومن كثر ظلمه واعتداؤه قرب هلاكه وفناؤه ، شرُّ الناس من كفل الظلوم وخذل المظلوم » .

وقد بعث الله الرسل ، وأنزل الكتب لتحقيق العدل ، واعتنى به الإسلام بشكل خاص ، وحرص عليه حرصاً شديداً ، قال تعالى : ﴿ لقد أرْسَلْنا رُسُلَنا بالبيِّناتِ ، وأنْزَلْنا معَهُم الكتابَ والمِيزانَ ليقومَ الناسُ بالقِسْطِ ﴾ [الحديد : ٢٥] ، وقال تعالى : ﴿ إنَّ الله يأمُر بالعَدْل والإحْسان ﴾ [النحل : ٩٠] ، وقال تعالى : ﴿ وإذَا حَكَمْتُم بين النَّاس أن تحكموا بالعَدْل ، إن الله نعمّا يعظكم به ﴾ [النساء : ٥٨] ، وقال تعالى : ﴿ وأقسِطُوا إنَّ الله يحبُّ المُقْسطين ﴾ [الحجرات : ٩] ، وقال عز وجل : ﴿ وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يُحبُّ المقسطين ﴾ [المائدة : ٤٢] .

وفطن المسلمون إلى أهمية القضاء والعدل ، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : « الضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له ، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله » وقال عُمير بن سعد – والي حمص – : « ما يزال الإسلام منيعاً ما اشتد السلطان ، وليس شدة السلطان قتلاً بالسيف ، وضرباً بالسوط ، ولكن قضاء بالحق ، وأخذاً بالعَدْل » .

ومن هنا صار علم القضاء من أجل العلوم قدراً ، وأعزها مكاناً ، وأشرفها مركزاً ، لأنه يحفظ الحقوق والأنفس ، ويبين الحلال والحرام ، وهو من وظائف الأنبياء والمرسلين[1] ، وقال تعالى : ﴿ يا داود إنَّا جَعَلنَاك خليفةً في الأَرْض فاحكم بين الناسِ

(١) انظر « تبصرة الحكام » لابن فرحون المالكي ٢/١ وما بعدها .

بالحق ، ولا تتبع الهَوَى فيضلّكَ عن سبيل الله ﴾ [ص : ٢٦] ، وقال تعالى : ﴿ وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعَدل ﴾ [النساء : ٥٨] ، وقال عز وجل : ﴿ اعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾ [المائدة : ٨] ، وقال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يقدِّسُ أمةً لا يؤخذ للضعيفِ فيهم حقه » وفي لفظ « كيف تُقدَّس أمة لا يؤخذ لضعيفهم حقه من شديدهم »[١] ، وجعل رسول الله ﷺ القضاء بالحق من النعم التي يباح الحسد عليها ، فقال عليه الصلاة والسلام : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلَّطه على هلكته بالحق ، وآخر آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ، ويعلِّمها »[٢] ، والأحاديث في الترغيب بالقضاء بالعدل ، وبيان ثوابه ، والترهيب من الجور والظلم ، والتحذير من ارتكابه كثيرة في كتب الحديث الشريف والسنة الصحيحة .

وقد تحقق هذا الأمر في ظل التاريخ الإسلامي والقضاء الشرعي ، وكان القضاة المسلمون مضرب المثل في تاريخ الأمم في النزاهة والعدل والتجرد ، تنفيذاً لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقِسْط ، شهداء لله ﴾ [النساء : ١٣٥] ، وقوله تعالى : ﴿ قل أمر ربي بالقسط ﴾ [الأعراف : ٢٩] ، وقوله تعالى : ﴿ وإذا قلتم فاعدِلُوا ، ولو كان ذا قُربى ﴾ [الأنعام : ١٥٦] ، وسجل قضاة الإسلام صفحة ناصعة في القضاء والعدل ، ونماذج خالدة في التحقيق والإثبات وإصدار الأحكام ، وهو ما ذكر صوراً عنه الإمام ابن القيم في هذا الكتاب .

رابعاً : الطبعة الجديدة للطرق الحكمية :

إن كتاب « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية » مطبوع ومنتشر في أروقة العلم ، وعلى رفوف المكتباتِ ، وفي المدارس الشرعية ، والمعاهد الدينية ، وكليات الشريعة

---

(١) وفي رواية ثالثة : « لا قُدست أمة لا يُعطى الضعيف فيها حقه غير متعتع » والحديث رواه ابن ماجه وابن حبان وابن خزيمة والبيهقي والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات ، ورواه الحاكم وصححه ، وأبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد وابن ماجه والبيهقي .

والجامعات ، منذ عشرات السنين ، وطبع قبل اليوم أربع مرات .

فقد طبعته شركة طبع الكتب العربية التي أنشأها وكان يرأسها الشيخ محمد عبده رحمه الله تعالى ، ولكن ظهر في تلك الطبعة « تحريف كثير ، بل نقص كبير ، لعله يرجع إلى سقم الأصل الذي طبعوا عليه ونقصه »(١).

ثم طبعه الشيخ محمد حامد الفقي على نسختين خطيتين ، مع التصحيح والتدقيق ، مع تعليقات طفيفة جداً ، وتخريج لبعض الأحاديث التي لا يتجاوز عددها أصابع اليد ، وصورت هذه الطبعة عدة مرات على نفقة أهل الخير والبر ، وكانت توزع مجاناً في بعض الأحيان ، وخاصة على العلماء وطلبة العلم .

ثم طبع الكتاب في مطبعة المدني بمصر ، على نفقة العالم الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني رحمه الله تعالى ، وفي هذه الطبعة زيادات ، مع الاعتماد على نسخ خطية جديدة وممتازة .

كما قامت المؤسسة العربية للطباعة والنشر بالقاهرة بطباعة الكتاب مجدداً ، سنة ١٣٨٠ هـ/١٩٦١ م ، وقدم له العلامة محمد محيي الدين عبد الحميد ، وراجعه وصححه أحمد عبد الحليم العسكري ، ووضع له عناوين جانبية للفصول ، وقسمه إلى أربعة أبواب ، ووضع تحت كل باب العناوين التي تدخل فيه ، والموضوعات التي يتضمنها .

والآن ينهض لطبعه الأخ الفاضل ، والناشر المدقق ، السيد بشير محمد عيون ، صاحب مكتبة دار البيان بدمشق ، ليخرجه بحلة قشيبة ، ويضفي عليه ثوباً جديداً ، ويساهم بنشره وخدمته ، ويقدمه إلى الأمة والطلاب والعلماء والمفكرين وعشاق الحق والعدل .

وتمتاز هذه الطبعة الجديدة بما يلي :

١ ــ تشكيل الآيات القرآنية الكريمة ، مع ذكر اسم السورة ، ورقم الآية .

٢ ــ تشكيل الأحاديث الشريفة .

٣ ــ عزو الأحاديث الشريفة إلى أهم كتب السنة ، وهذا عمل علمي قيم في الكتاب ، وهو أجمل أثر فيه ، ويحقق أعظم فائدة للقارىء والباحث والمطلع .

---

(١) من مقدمة الشيخ محمد حامد الفقي ص ٩ .

٤ ــ وضع « الفصل » بحرف أسود في منتصف السطر ، وترقيم الفصول من أول الكتاب إلى آخره بأعداد متتابعة .

٥ ــ استخدم أحدث ما وصلت إليه الطباعة الحديثة بأجهزة الصف التصويري والأوفست ، مما يظهر جمال الحرف والكلمة والترتيب والإخراج .

وهذا ما يشجع القارىء على المتابعة ، ويمتع العين والنفس ، ويثلج القلب والصدر ، وينعش الروح ، نسأل الله تعالى أن يجزيه خير الجزاء ، « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره » وأن يستمر في المساهمة بنشر الكتب الإسلامية القيمة ، والتراث الإسلامي الزاخر ، كما نسأل الله تعالى أن يرحم العلامة ابن القيم ، وأن ينزل عليه شآبيب رحمته ، ويضاعف في حسناته ، كما نسأل الله تعالى أن ينفع به وبعلمه ، وأن يعلمنا ما ينفعنا ، وأن ينفعنا بما يعلمنا ، وأن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، وأن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً ، وأن نعمل بشريعته ، لنحظى بالسعادة في الدنيا والرضا والرضوان بالآخرة ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الدكتور محمد الزحيلي

الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة دمشق

دمشق في ١٧ ذي الحجة ١٤٠٩ هـ

١٩٨٩/٧/٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد .

أما بعد ، فهذا كتاب نفيس من آثار العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى ، يهم القاضي والفقيه وطالب العلم الشرعي أمره لما لموضوعه من أهمية في باب البينات وأثر ذلك على قضاء القاضي وسماه « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية » لأن لبَّ الكتاب هو بيان الطرق التي يحكم بها القاضي ، وهو من أبدع وأعلى ما كتب في الفقه المقارن[1].

والفقه المقارن هو المضمار الذي يظهر فيه سعة اطلاع ابن القيم رحمه الله تعالى وطول باعه وحدَّة ذهنه ، وجودة فهمه ، وقوة بيانه ، وإنصافه وتحريه للحق في نقد الأدلة ،

(١) ينبغي هنا التفريق بين :

١ - الفقه العام : وهو ما كان يسمى بعلم الخلاف وفيه يقوم الباحث أو الفقيه بعرض المذاهب الفقهية وأدلتها دون ترجيح ، وربما اقتصر على الأقوال دون الأدلة ، ومن الأمثلة كتاب « بداية المجتهد ونهاية المقتصد » للعلامة ابن رشد الحفيد .

٢ - الفقه الخاص : أو الفقه المذهبي : وفيه يعرض المؤلف آراء إمام من أئمة المذاهب دون سواه مع ذكر الأدلة وتوجيه الأقوال وتحرير المسائل دون التعرض لآراء إمام آخر ، ومن الأمثلة على ذلك « الهداية » للمرغيناني في الفقه الحنفي ، و « المهذب » للشيرازي في الفقه الشافعي ، و « الكافي » في الفقه الحنبلي للموفق المقدسي ، و « الكافي » لابن عبد البر في الفقه المالكي .

٣ - الفقه المقارن : وفيه يتم عرض آراء أئمة المذاهب وغيرهم مع الأدلة ، ثم تمحيص هذه الأقوال والأدلة للوصول في النهاية إلى ترجيح قول هو الأقوى من حيث الدليل ، ومن أمثلة ذلك كتابنا هذا « الطرق الحكمية » ، و « نيل الأوطار » للشوكاني .

وترجيح الآراء ، وتركه التعصب ، وكل هذا تجده جلياً في أبهى صوره في هذا السفر .

وهذا الكتاب هو الخامس من مكتبة ابن القيم التي أقوم بإعادة نشرها وتحقيق نصها وتخريج أحاديثها بعد كتاب « تحفة المودود » و « الوابل الصيب » و « الفوائد » و « الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي ». وسيصدر بإذن الله تعالى تباعاً : « حادي الأرواح » ، و « الروح » ، و « إغاثة اللهفان » ، و « اعلام الموقعين » وغيرها .

عملنا في الكتاب :

١ - تحقيق النص : تعذر علينا العثور على أصل خطي للكتاب فعمدنا إلى النسخ المطبوعة فجمعنا منها ما استطعنا إليه سبيلاً ، وقارنا بينها لاستخلاص النص الصحيح حسب الطاقة والاجتهاد .

٢ - ضبط الآيات القرآنية بالشكل الكامل وبيان موضع كل منها في المصحف الشريف .

٣ - ضبط الأحاديث وترتيبها بأرقام متسلسلة ، وإذا تكرر الحديث أعطيناه الرقم المتسلسل الأول دون الإشارة إلى الصفحة التي تقدم فيها وتخريج الأحاديث تخريجاً وافياً وذلك بالرجوع إلى دواوين السنة المطهرة ، والاعتماد على كتب الشيخين ناصر الدين الألباني وعبد القادر الأرناؤوط حفظهما الله تعالى .

٤ - فهرست الكتاب : وذلك أننا أعددنا فهرساً لأطراف الأحاديث الواردة في الكتاب وآخر للموضوعات .

هذا وتفضل أستاذنا الجليل الدكتور محمد الزحيلي حفظه الله تعالى بكتابة مقدمة علمية للكتاب ، فله مني خالص الشكر والامتنان .

وقد ساعد في عملنا الأستاذ حسن السماحي فجزاه الله خيراً ، وجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، ونسأله العون والتوفيق ، والحمد لله رب العالمين .

دمشق ٢٣ رمضان ١٤٠٩ هـ و ٢٨ نيسان ١٩٨٩ م

بشير محمد عيون